

قرار لوزير الداخلية الإسرائيلي، روني بار - أون، بإمهال وزير
شؤون القدس والنواب المقدسيين 30 يوماً
لسحب حق المواطنة منهم
•[2006/5/30]

جاء في نص قرار وزير الداخلية الإسرائيلي الموجه إلى النواب محمد أبو طير وأحمد عطون ومحمد طوطح ووزير شؤون القدس خالد أبو عرفة: الموضوع: إعلان نيتي استعمال صلاحياتي بموجب البند 11أ لقانون الدخول إلى "إسرائيل" الصادر عام 1953. أعلمكم بهذا أنني أدرس إمكانية إلغاء تصريح إقامتكم الدائم في "إسرائيل" بموجب صلاحياتي حسب البند 11أ لقانون الدخول لإسرائيل.

ينص البند على: يحق لوزير الداخلية إلغاء تصريح الإقامة الذي منح بموجب هذا القانون. إن عضويتك الفعالة من قبل منظمة "حماس" في المجلس التشريعي الفلسطيني والذي مقره رام الله حيث أنك تعتبر ناشطاً مركزياً في مؤسسات "حماس" "الإرهابية" هو السبب لاستعمال صلاحياتي بموجب القانون. أنتم تعتبرون مواطنين في "دولة إسرائيل" بموجب هذا القانون، ومن واجبكم الولاء "لدولة إسرائيل"، لكن أعمالكم تدل على عكس ذلك، وتدل على ولائكم للسلطة الفلسطينية. قبل أن أتخذ قراري بحقكم أمهلكم 30 يوماً من تاريخ استلامكم لكتابي هذا بأن تعلنوا عن استقالتم من المجلس التشريعي الفلسطيني (والحكومة في الكتاب الموجه للوزير خالد أبو عرفة) وبهذا أعدل عن قراري أو أن تقدموا لي رداً خطياً لما جاء في كتابي هذا لأتمكن من دراسة ردكم قبل أن أتخذ القرار بحقكم.

روني بار أون/
وزير الداخلية

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: majallat@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx